

دور معايير المحاسبة الدولية في الإفصاح عن الأدوات المالية المشتقة في القوائم المالية

م.م. حوراء احسان خليل

جامعة الفرات الاوسط التقنية /الكلية التقنية الادارية /الكوفه

الملخص:-

هدفت هذه الدراسة الى معرفة طبيعة الادوات المالية بنوعها التقليدي(الاسهم والسندات) والحديث(المشتقات المالية) ودور معايير المحاسبة الدولية في الإفصاح عنها في القوائم المالية ،فضلا عن التعرف على مشاكلها المعاصرة وكيفية الاستثمار فيها والاعتراف بها والإفصاح عنها في القوائم المالية استنادا الى المعايير الدولية للمحاسبة التي تناولت هذا الجانب .

واستخدمت هذه الدراسة في منهجيتها أسلوب المنهج الوصفي التحليلي عن طريق مطالعة كل ما يتعلق بالأدوات المالية وما له علاقة بهذه الدراسة من معايير محاسبية ،وايضا باستخدام مدخل تحليل المحتوى في البحث لمعرفة كمية الإفصاح عن الادوات المالية المشتقة في القوائم المالية للمصارف الاهلية المسجلة في سوق العراق للاوراق المالية ، ومدى افادة مراقب الحسابات من هذا الإفصاح في عمله.

و توصلت هذه الدراسة الى عدة استنتاجات اهمها: إن المؤسسات المالية والمصرفية اتجهت بالتعامل بالأدوات المالية وتضمينها بالكتشفات المالية،و أثبتت الدلائل إن المصارف العراقية التي شهدت تقاريرها المالية تطبيقاً للنماذج الجديدة من معايير المحاسبة الدولية سواءً أكان المعيار رقم (٣٢) . الأدوات المالية: العرض والإفصاح . أم المعيار الدولي رقم (٣٩) (الأدوات المالية: الاعتراف والقياس) أظهرت تحسناً في القياس والإفصاح للأدوات المالية وبأنواعها كافة.

وقدمت الدراسة عدة توصيات كان من اهمها: ضرورة تعديل التشريعات و النصوص القانونية ووضع التشريعات المنظمة لتداول الأدوات المالية المشتقة في سوق العراق للأوراق المالية وتعزيز قدرته الأساسية ورفع كفاءته عن طريق تطوير وتأهيل ملاكته الوظيفي، وتحديث أنظمة المعلومات، و تسهيل إجراءات العمل، ووضع خطة شاملة لتوسيع قنوات التوزيع عن طريق تنظيم أسواق متخصصة للتعامل فيها والانفتاح على الأسواق العربية والعالمية، والتي من شأنها أن تسبب في نقل الثقافة المحاسبية والاستثمارية لاسيما بعد ثورة الاتصالات العالمية والتجارة عبر الانترنت. وتشجيع إنشاء شركات للاستثمارات المالية وذلك فيما يتعلق بالاستثمار في الأدوات المالية المشتقة وصياغة سياسة محددة تسمح بتداول المشتقات المالية ووضع الضوابط الرقابية الملائمة لعملها، و إيجاد آلية معينة لتبادل الخبرات والآليات والسياسات المتبعة في مثل هذا الموضوع.

الكلمات المفتاحية:- المعايير الدولية، المشتقات المالية، الاسهم ،السندات، مدقق الحسابات.

Abstract

The purpose of this study is to know the nature of the financial instruments of both types (stocks and bonds) and modern (derivatives) and the role of international accounting standards in the disclosure in the financial statements, as well as to identify their current problems and how to invest in them and recognition and disclosure in the financial statements based on international standards For accounting that dealt with this aspect.

The study used the method of analytical descriptive method by reviewing all related to financial instruments and related to this study of accounting standards, and also using the "content analysis" approach in the research to find out the amount of disclosure of derivative financial instruments in the financial statements of private banks registered in the Iraqi market for securities. And the extent to which the auditor has benefited from this disclosure in his work.

This study has reached several conclusions, the most important of which are: The financial and banking institutions have tended to deal with financial instruments and include them in the financial statements. The evidence showed that the Iraqi banks that witnessed their financial reports in application of the new models of international accounting standards, whether Standard No. (32) The disclosure or IAS 39 (Financial Instruments: Recognition and Measurement) showed an improvement in the measurement and disclosure of all financial instruments and their types.

The study included a number of recommendations. The most important of these were the need to amend legislation and legal texts and to regulate the regulation of the trading of derivative financial instruments in the Iraqi market for securities and enhance its basic capacity and improve its efficiency by developing and qualifying its staff, updating information systems, facilitating work procedures, To expand the channels of distribution through the organization of specialized markets to deal with and openness to the Arab and global markets, which could cause the transfer of accounting and investment culture, especially after the revolution of global communications and trade over the Internet. And encourage the establishment of companies for financial investments in terms of investment in derivative financial instruments and the formulation of a specific policy to allow the circulation of financial derivatives and the establishment of controls appropriate to its work, and to find a mechanism for the exchange of experience and mechanisms and policies in this matter.

Keywords: International Standards, Derivatives, Stocks, Bonds, Auditor.

المقدمة

إنَّ تطور واتساع وسائل الاتصال وانفتاح النشاط الاقتصادي في العقود الثلاثة الأخيرة سهلَ حرية انتقال الأموال بين أسواق رأس المال العالمية، وزيادة قوى المنافسة الشديدة بين المصارف والمؤسسات المالية العامة في هذه الأسواق، إذ ساهم ذلك في نشوء أدوات مالية جديدة تركز إلى مفهوم الهندسة المالية (*Financial Engineering*) والتي أدت بدورها إلى زيادة حجم الصفقات التجارية المنفذة عن طريقها سواءً أكان ذلك بهدف إتباع أساليب الاستثمار الحديثة، أم التحوط المالي ونقل المخاطرة أم لأغراض إدارة السيولة المالية.

كما إن تعدد وتعاضد حاجات كل من المستثمرين والمقرضين والمضاربين على حدٍ سواء وضرورة التحوط للمخاطر على اختلاف أنواعها، أدى إلى إتباع أساليب الاستثمار المعاصرة (الأدوات المالية المشتقة) والتي تعد أحد مجالات التطور في حقل الاستثمار والتمويل، واستطاعت تخفيض مخاطر تقلب أسعار العملات الأجنبية أو الفائدة أو السلع وزيادة الاستثمار وتمويل الوحدات الاقتصادية فيما لو استعملت بشكل كفوء وفعال، إذ أصبح التعامل بهذه الأدوات يشكل ثقة للمستثمر وهو العنصر الرئيس والجوهري للتشغيل الكفوء في الأسواق المالية، وتسهم في تحقيق الاستقرار والنمو الاقتصادي عن طريق زيادة السيولة المالية في المصارف ورفع كفاءة عملها، وتعزيز فرص نجاح المؤسسات المالية في إدارة المخاطر المالية المختلفة.

وبعد تعرض الكثير من المؤسسات المالية والمصرفية في دول العالم إلى خسائر فادحة ونشوء الأزمات المالية الأخيرة، والتي ترى الباحث إن أحد أسبابها هو الزيادة المفرطة في التعامل بالأدوات المالية المشتقة، لذا أصبح لزاماً على مراقب الحسابات ومطلباً ضرورياً تقديم النصح للمؤسسات بصورة عامة وللمؤسسات المالية والمصرفية على وجه الخصوص، لكي تكون ذات تأثير على القرار الذي يتم اعتماده عن طريق استعمال أنشطة التحوط (*Hedging Activities*) فضلاً عن وضع استراتيجيات مناسبة للتدقيق والرقابة والإفصاح عن تلك الأدوات في صلب القوائم المالية، وتزويد مستعملي المعلومات المحاسبية بالمعلومات المحاسبية الملائمة والموثوقة عن هذه الأدوات المالية والمخاطر الناجمة عنها والتي تساعد على اتخاذ القرارات السليمة في الوقت المناسب، نظراً لأن الاستفادة من مزايا المشتقات أو تكبد خسائر نتيجة التعامل بها هو أمر يتوقف على كيفية استعمالها بفتنة كوسيلة لتخفيض المخاطر (التحوط) أو إدارة الأصل الالتزام أو أداة للمضاربة، لاسيما وإن مستعملي البيانات والمعلومات المالية يتوقعون أن تكون المعلومات المنشورة والمفصح عنها في القوائم المالية، متصفة بالصحة والدقة والموثوقية لكي تكون ملائمة لمساعدتهم في اتخاذ قراراتهم الاقتصادية.

مشكلة البحث

ينصب عمل مراقب الحسابات على إبداء الرأي الفني المحايد عن مصداقية وعدالة البيانات المالية المعروضة في القوائم المالية الصادرة وتأييد اتفاقها مع معايير التدقيق الدولية لإعداد التقارير المالية في التحري والنقصي عن البنود والمبالغ ذات الأهمية النسبية دون الأدوات المالية المشتقة في القوائم المحاسبية، إذ يجري وضع المعايير وممارسة التدقيق ومهنة المحاسبة والبحث المحاسبي في ظل أرضية متقلبة ومتناقضة (متصارعة) كلما استجدت ظروف اقتصادية جديدة، و مع تطور الأسواق والمؤسسات المالية وازدياد حجم استعمال الأدوات المالية ومشتقاتها في الصفقات التجارية اليومية، فإن الاستعمال غير الكفوء نتيجة التعامل بهذه الأدوات خارج الميزانية يعرض المؤسسات المالية إلى العديد من المخاطر والأخطاء الجوهرية وإلى وقوع خسائر فادحة.

وتتخصر مشكلة البحث الحالي في التساؤل الآتي:

(١) ما مدى الافصاح عن المشتقات المالية الذي توفره متطلبات المعيار المحاسبي الدولي ٣٩ في القوائم المالية للمصارف العراقية الأهلية؟

(٢) هل تعد بيانات القوائم المالية المتوافقة مع متطلبات معيار المحاسبة الدولي رقم ٣٩ ذات فائدة لمدققي القوائم المالية للمصارف العراقية ؟

فرضية البحث

يستند البحث إلى الفرضية الرئيسية الآتية:

إن الافصاح عن الأدوات المالية المشتقة وفق المعيار المحاسبي الدولي رقم ٣٩ يوفر مستوى كاف من الإفصاح عنها في القوائم المالية، يُمكن مراقب الحسابات من إعطاء رأي فني محايد حول إعداد البيانات المالية وتقييمها، ويرفع من درجة الثقة في تقريره.

أهداف البحث

يرمي البحث الحالي لتحقيق مجموعة من الأهداف هي:-

١. عرض معايير المحاسبة الدولية -خاصة المعيار ٣٩- التي تناولت الأدوات المالية المشتقة في القوائم المالية وبيان مخاطر استعمالها والاستراتيجيات المستعملة لتحقيق الأهداف التي أنشأت من أجلها هذه الأدوات، وكيفية الإفصاح عنها في القوائم المالية.
٢. كيفية استعمال الأدوات المالية المشتقة لأغراض إدارة المخاطرة المالية على اختلاف أنواعها.

٣. بيان مدى استفادة مراقب الحسابات من الإفصاح عن المشتقات المالية في القوائم المالية في عمله الذي يتطلبه المعيار المحاسبي الدولي رقم ٣٩.

أهمية البحث

تكمن أهمية البحث في أهمية الموضوع الذي يتضمنه، إذ شهدت الأدوات الاستثمارية والأدوات المالية المشتقة منها انتشاراً واسعاً في العقود الثلاثة الأخيرة من حيث طبيعتها وأنواعها فكان على المحاسب التصدي لكيفية قياسها والإفصاح عنها في القوائم المالية.

لذا يمكن ان يكون البحث مفيداً لمستخدمي التقارير المالية، خاصة لمراقب الحسابات عند قيامه بإبداء رأيه الفني المحايد في مدى صدق وعدالة القوائم المالية التي تعدها الوحدات الاقتصادية عن طريق التقرير الذي يقوم بإعداده ومرفق بالقوائم المالية، فقد أصبح من الضروري التصدي إلى آثار المخاطر المحتملة المترتبة نتيجة استعمال هذه الأدوات في التعامل اليومي في ميدان الاستثمار والتمويل سواء كان في الأسواق المالية أم في المؤسسات المالية نتيجة الحاجة إلى الأساليب الحديثة في التمويل، وإن يتم الإفصاح الكافي عنها بشكل أصولي في تقارير التدقيق ووفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

ادوات البحث

اعتمدت الباحثة على ادوات بحثية عدة منها:

١. البيانات الاولية:- باستخدام اسلوب "تحليل المحتوى" لتحليل القوائم المالية لعينة من المصارف الاهلية العراقية والمسجلة في سوق العراق للأوراق المالية.

٢. البيانات الثانوية:- الكتب والمراجع والدراسات السابقة فضلا عن مواقع الانترنت.

حدود البحث

١. الحدود المكانية: المصارف العراقية الاهلية المسجلة في سوق العراق للأوراق المالية
٢. الحدود الزمانية: القوائم المالية للمصارف عينة البحث للسنوات ٢٠١٥-٢٠١٦.

ولتحقيق الاهداف السابق ذكرها ، جاءت الدراسة في ثلاثة مباحث لتغطية جانبيها النظري والتطبيقي، إذ تضمن المبحث الأول الإطار النظري للأدوات المالية الذي أحتوى مطلبين، تضمن المطلب الأول مفهوم الأدوات المالية المشتقة - المفهوم والأنواع وهو عبارة عن تأصيل نظري للدراسة، أما المطلب الثاني فقد خصص لمفهوم الافصاح اما المبحث الثاني فهو يتناول الجانب التطبيقي من الدراسة بينما المبحث الثالث يتناول مجموعة من الاستنتاجات والتوصيات للدراسة.

المبحث الأول

مفهوم الادوات المالية المشتقة والافصاح

المطلب الأول: مفهوم الادوات المالية المشتقة

قبل التطرق لبيان مفهوم الادوات المالية المشتقة نذكر بإيجاز مفهوم الادوات المالية وكالاتي:

أولاً: مفهوم الادوات المالية

تعد الأدوات المالية المتمثلة في الأسهم والسندات التي تصدرها منشآت الأعمال السلعة الرئيسة المتداولة في أسواق رأس المال، وتمثل الورقة المالية صكاً يعطي لحامله الحق في الحصول على جزء من العائد أو جزء من الأصول أو الحقين معا (زكريا، ١٩٩٧: ٤٦٥) فحملة الأسهم العادية والأسهم الممتازة مثلاً لهم الحق في جزء من العائد الذي يتولد من عمليات المنشأة، كما أن لهم نصيب في أصولها وان كان ليس لهم حق المطالبة بها مادامت المنشأة ما تزال مستمرة كذلك فان لحملة السندات نصيب في الأرباح يتمثل في الفوائد المستحقة، ونصيب في الأصول يتمثل في الأصول المرهونة مقابل السندات المصدرة، أو في الأصول بصفة عامة وذلك في حالة الإفلاس أو التصفية (الزرري، فرح، ٢٠٠١: ٣٢١).

١. تعريف الادوات المالية:

عرفت الادوات المالية بعدة تعاريف منها:

الأداة المالية: هي أي عقد يؤدي إلى نشوء أصل مالي لشركة معينة والتزام مالي أو أداة حقوق لشركة أخرى (المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، ٢٠٠٧).

وايضا عرفت على انها حق ملكية، أي عقد يدل على حصة في صافي الأصول، ويقصد بصافي الأصول الحصة المتبقية في أصول منشأة بعد خصم كل التزاماتها، ويلاحظ إن الالتزام بإصدار أداة حقوق الملكية ليس التزاماً مالياً لأنه ينتج عنه زيادة في حقوق الملكية ولا يمكن أن يترتب عليه خسارة المنشأة (المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، ٢٠٠٧).

وعرفها اخرون على انها:

الأداة المالية: هي أي عقد ينشأ عن الموجودات المالية للمنشأة والمطلوبات المالية على المنشأة أو حقوق مساهمين لمنشأة أخرى (تسعيدت، ٢٠١٣: ٣).

وترى الباحثة ان الأداة المالية أي عقد ينتج عنه كلاً من الموجودات المالية والمطلوبات المالية أو حقوق الملكية من وحدة اقتصادية إلى وحدة اقتصادية أخرى.

٢. انواع الادوات المالية:.

يمكن تصنيف الأدوات المالية التقليدية من حيث تاريخ الاستحقاق إلى أدوات مالية قصيرة الأجل وأدوات مالية متوسطة الأجل ثم أدوات مالية طويلة الأجل، وهناك تصنيف ثالث بديل للأدوات المالية التقليدية وذلك على أساس سوق المال الذي تتداول فيه تلك الأدوات، إذ تنقسم أسواق المال إلى أسواق رأس المال وأسواق النقد وكذلك تنقسم أسواق رأس المال إلى أسواق حالية وأسواق مستقبلية ويقصد بالأسواق الحالية أو الحاضرة تلك الأسواق التي تتعامل فيها الأدوات طويلة الأجل [الأسهم والسندات] حيث يتم تسليمها وتسلمها فور إتمام الصفقة.

وتشمل تلك الأسواق أسواق رأس المال المنظمة أي البورصات وأسواق رأس المال غير المنظمة أي بيوت السمسرة والمصارف التجارية وما شابه ذلك (هندي، ١٩٩٩ : ٥٦٧).

كما إن هناك عدة تعريفات للأدوات المالية، ألا أن أغلبها يشير إلى أنها عبارة عن أداة الاستثمار ذات الصيغة القانونية التي تضمن لحاملها حقوقاً وامتيازات لتحقيق عائدات ومنافع في زمن معين تحت شروط معينة، وهي إما تكون حقوق ملكية أو حقوق دائنية.

ووفقاً لهذا التعريف فإن الأدوات المالية التقليدية يمكن تقسيمها إلى نوعين رئيسيين هما:.

النوع الأول: الأسهم: وهي تمثل الأسهم بنوعها العادية والممتازة والأسهم عبارة عن حصص متساوية في ملكية مؤسسة أو شركة مساهمة مثبتة بصكوك قانونية يمكن تداولها بيعاً وشراءً في الأسواق المالية (زكريا، ١٩٩٩ : ٩٧). ويمثل مجموع الأسهم نصيب مالكيها في رأس مال الشركة بناء على قيمة السهم الاسمية عند التأسيس، وعليه فهي تمثل وسيلة من وسائل تمويل الشركة وتكون رأس المال وتخول مالكيها ببعض الحقوق والامتيازات منها: (الزرري وفرح، ٢٠٠١ : ١٢٣).

١. حق انتخاب أعضاء مجلس الإدارة.

٢. حق الترشيح للمشاركة بإدارة الشركة بالقدر الذي يملكه من الأسهم.

٣. حق الحصول على حصة في الأرباح الموزعة بما يعادل نصيبه من رأس المال المدفوع.

٤. حق الحصول على نصيبه من القيمة المتبقية عند التصفية بعد تسديد الشركة ما عليها من التزامات.

٥. للمساهم أولوية الاكتتاب في الإصدارات الجديدة والاطلاع على وضع الشركة سجلاتها.

وهناك نوعان من الأسهم (مطر ، ١٩٩٩ : ٩٨).

(أ) أسهم عادية: وتنقسم إلى:.

١. أسهم اسمية: وهي أسهم يثبت عليها اسم مالك الأسهم وتسجل الأسهم لدى الشركة باسم صاحب الشأن.

٢. أسهم أذنيه أو لأمر: - ويذكر اسم صاحب السهم في الشهادة مع إظهار الإذن أو الأمر.

٣. اسهم لحاملها: - لا تحمل شهادة الأسهم اسم صاحب الأسهم وإنما يصبح مالكا للأسهم حامل الشهادة ولذلك سميت أسهما لحاملها.

ويتخذ السهم العاجي عدة قيم حسب مراحل حياة الشركة منها:

١. القيمة الاسمية: وهي قيمة السهم التي تحدد عند تأسيس الشركة وتثبت في شهادة الأسهم الصادرة لمالكيها.

٢. قيمة الإصدار: - وغالباً ما تكون مساوية للقيمة الاسمية أو أكثر منها وتحدد عند طرحها للاكتتاب العام، ولا يجوز إن

تكون قيمة إصدار السهم اقل من القيمة الاسمية.

٣. القيمة السوقية: وهي القيمة التي تحدد للسهم في السوق المالي عن طريق تداول السهم وظروف العرض والطلب عليه.
٤. القيمة الدفترية: وتستخرج من سجلات ودفاتر الشركة عن طريق قيمة الأصول في دفاتر الشركة، ولذلك سميت بالقيمة الدفترية لاستخراجها من الدفاتر.

٥. قيمة التصفية: وهي قيمة السهم عند تصفية الشركة وسداد ما عليها من التزامات وحساب صافي قيمة الأصول، وتستخرج عن طريق قسمة حصيلة التصفية على عدد الأسهم.

(ب) الأسهم الممتازة: يفضل بعض المستخدمين هذا النوع من الأسهم كونها تجمع بين الأسهم العادية من حيث الملكية وبين السند في كونه محدد الفائدة مسبقاً. فالأسهم الممتازة تمثل أوراق مالية تضمن لحاملها ميزات لا تضمنها الأسهم العادية حيث يحصل حامل السهم الممتاز على أرباح محددة بنسبة سنوية ثابتة أو بمبلغ محدد بغض النظر عن نتيجة أعمال المشروع، وكما أنه قد لا يتم توزيع الأرباح على أصحاب الأسهم العادية لكن من الضروري توزيع الأرباح على أصحاب الأسهم الممتازة. كذلك عند تصفية الشركة يكون لحامل السهم الممتاز الأولوية في الحصول على كامل حقوقه، وبذلك يكون السهم الممتاز حق للملكية غير المحدودة، ولا ينتهي الا بتصفية الشركة، إلا انه لا يجوز خصم أرباح الأسهم الممتازة من الوعاء الضريبي.

وتنقسم الأسهم الممتازة إلى الأنواع الآتية:

١. أسهم ممتازة مجمعة للأرباح: وهي الأسهم التي تعطي الحق لمالكها في أن يرحد الأرباح المجمعة غير الموزعة من سنة لأخرى في حالة عجز الشركة عن الدفع أو حققت الشركة أرباحاً ولم تعلن عن توزيعها لسبب معين.
٢. أسهم ممتازة مشاركة في الأرباح: وهي الأسهم التي تعطي الحق لمالكها بمشاركة المساهمين في الأرباح المودعة، ويمكن إن يكون هناك حد أقصى للمشاركة في الأرباح أو قد لا يكون هناك حد.
٣. أسهم ممتازة قابلة للتحويل: وهي الأسهم التي تعطي لمالكها الحق في تحويلها إلى أسهم عادية عند ارتفاع القيمة السوقية للسهم العادي.
٤. أسهم ممتازة للاستدعاء: وهي الأسهم التي يكون صاحبها ملزم بردها للشركة بسعر محدد مدة زمنية محددة من تاريخ الإصدار وذلك في حالة رغبة الشركة تقليص عدد أصحاب الأسهم الممتازة.

النوع الثاني: السندات (حقوق الدائنة)

ان من الأدوات المالية التقليدية هو السندات، وتمثل حقوق الدائنة كونها قروضا تقترضها الجهات المختلفة لتمويل عملياتها، ويستعمل السند لتنظيم الائتمان وعرض النقود وقد تلجأ البنوك المركزية لإصدار السندات في حالة التضخم لامتناس السيولة النقدية الزائدة في السوق. ويعرف السند على انه حق دائنة يتعهد من خلاله المقترض بدفع مبلغ معين مقابل اقتراض مضافاً إليه فوائد القرض المحددة بنسبة معينة وفي تاريخ محدد. ويكون السند قابلاً للتداول بيماً وشراءً في السوق المالي ومن ثم يعتبر أداة دين تضمن لحاملها حق الدائنة، وفي تحصيل الأرباح، وعند تصفية الشركة تكون لحامل السند الأولوية في الحصول على حقوقه، كما أن السند من أدوات الاستثمار ثابتة الدخل لأنه يحصل على فائدة ثابتة.

أنواع السندات (مطر، ١٩٩٩: ٨٢)

(أ) من حيث جهة الإصدار:-

١. السندات الحكومية: وهي التي تصدر عن الدولة كسندات الخزينة، وتتميز بأنها تتضمن مصداقية و أمناً أكثر من غيرها من السندات كما أن فوائدها معفية من ضريبة الدخل.
٢. سندات تصدر عن جهات خاصة: وهذا النوع من السندات تقوم بإصداره المؤسسات والشركات والبنوك.

(ب) من حيث ملكية السند:-

١سندات لحاملها: يذكر اسم المستثمر ويمكن انتقالها من يد لأخرى.

٢سندات اسمية: يسجل عليها صراحة اسم المستثمر.

(ج) من حيث الأجل: -

١سندات طويلة الأجل:- وهي التي تمنح فوائد مالية.

٢سندات متوسطة الأجل:- وتكون الفوائد عليها اقل من الفوائد على طويلة الأجل.

٣سندات قصيرة الأجل :- لا تتجاوز مدتها عاما واحدا وتكون معدلات الفائدة عليها قياسا مع غيرها قليلة نظرا لقصر آجالها وانخفاض درجة المخاطرة.

كما أن هناك تصنيفاً آخر للسندات من حيث كونها مضمونة أو غير مضمونة وقابلة للاستدعاء أو غير قابلة للاستدعاء وكذلك قابليتها للتحويل إلى أسهم وغير ذلك.

ثانياً: مفهوم الادوات المالية المشتقة

شهدت الادوات المالية في الآونة الاخيرة نموا "هائلا" في احدى منتجاتها العرضية تمثل بظهور ما يسمى بالمشتقات أو الادوات المالية الجديدة ويقع معظم هذه الادوات الجديدة تحت مظلة واحدة الا وهي مجموعة ادوات تضم وسائل لإدارة المخاطر مثل مبادلات أسعار الفائدة والسقوف أو الاغطية والخيارات والمبادلات الاختيارية وغير ذلك من الادوات الحديثة التي صارت تسمى (بالهندسة المالية)

١. تعريف الادوات المالية المشتقة

وبالاستناد إلى المفاهيم المتوفرة لمصطلح (المشتقات) يمكن تحديد مفهوم الادوات المالية المشتقة بانها عبارة عن عقود مالية يترتب عليها التزام طرف معين بتحويل نقدية او اداة مالية اخرى لصالح طرف اخر وتحدد قيمتها بقيم واحد او اكثر من الموجودات او الادوات الاساسية المرتبطة بها ،ومن اكثر انواعها شيوعا في الاستخدام هي الخيارات والعقود المستقبلية (نصر، كامل، ٢٠٠٥: ٨٣).

فمن الناحية الاقتصادية تنقل الخيارات المخاطرة السعرية من المستعدين لدفع تكلفتها لغرض تقليلها أو تفاديها إلى الراغبين في تحملها مقابل مكافأة مالية محتملة وتبقى المرونة السمة المميزة والمشاركة للمشتقات ،وبذلك فإن من يتولى مهمة تسويقها يؤكد على خلق مجالات تقليل المخاطرة واستغلال الفرص.

٢. انواع الأدوات المالية المشتقة .:

يمكن التركيز في هذا الجانب على الأنواع الآتية للأدوات المالية المشتقة:

أ. عقود حقوق الخيار:-

وهي تمثل حقوق استبدال موجودات بموجودات أخرى (غالبا ما يتم ذلك نقدا) بأسعار محددة وفي مواعيد (او خلال فترة محددة) في المستقبل وهناك نوعان من الخيارات

✓ خيار الشراء :-

هو الذي يعطي لحامله حق شراء الموجودات .

✓ خيار البيع:-

وهو الذي يعطي لحاملة حق بيع الموجودات الأساسية.

ب.العقود المستقبلية : (زكريا، ١٩٩٩: ٥٤٦)

وهي عقود يتم عن طريقها تسليم واستلام أصل مالي في وقت محدد في المستقبل ويتحدد السعر وقت إنشاء العقد.

وقد توسع التعامل بالعقود المستقبلية في الثمانينات والتسعينات وتم إنشاء أسواق مالية لها وذلك لتنظيم قواعد المتاجرة بالعقود المستقبلية.

أنواع العقود المستقبلية : (معهد الدراسات المصرفية، ٢٠١٠)

أ) العقود الاجلة: وهي عبارة عن اتفاقيات تعاقدية لشراء أو بيع عملة أو بضاعة أو أداة مالية معينة بسعر وتاريخ محددين في المستقبل .

ان العقود الاجلة هي عقود يتم تصميمها خصيصا لتلبية احتياجات محددة والتعامل بها خارج الأسواق المالية النظامية. أما عقود الصرف الأجنبي المستقبلية والعقود المستقبلية الخاصة بأسعار العملات فيتم التعامل بها وفق أسعار محددة في الأسواق المالية النظامية ويتم تسديد التغيرات في قيمة العقود المستقبلية يوميا.

ب) اتفاقيات الاسعار الاجلة: وهي عبارة عن عقود مستقبلية خاصة بأسعار العملات يتم تداولها خارج الاسواق المالية النظامية وتتص على ان يسدد نقدا الفرق بين السعر والعمولة المتعاقد عليها وسعر السوق في تاريخ مستقبلي محدد وذلك عن اصل المبلغ وخلال الفترة الزمنية المتفق عليها (Chance, 2003:100).

المطلب الثاني: الإفصاح عن المشتقات المالية

لقد تم تعريف الإفصاح المحاسبي على أنه؛ إظهار المعلومات كافة التي تؤثر في موقف متخذ

القرار المتعلق بالوحدة المحاسبية وهذا يعني أن تظهر المعلومات في القوائم أو التقارير المحاسبية بلغة مفهومة للقارئ دون أي لبس أو تضليل .

و تعد المعلومات المالية والمحاسبية التي تقدمها الأنظمة المحاسبية من بين المدخلات الأساسية لعملية اتخاذ قرارات الاستثمار في الأسواق المالية، وتعتمد نسبة نجاح القرارات على مدى مصداقية وشفافية المعلومات المقدمة من طرف المؤسسات المشاركة في السوق المالية إي بمدى الإفصاح عن المعلومات المقدمة من طرفها، فعدم الإفصاح الجيد للمعلومات المالية والمحاسبية يشكل خطر على قرارات المستثمرين في السوق المالية، لذا تلجأ العديد من الدول اليوم الراغبة في بناء أسواق مالية قوية إلى الاعتماد على تطبيق المعايير المحاسبية الدولية، مثل المعيار المحاسبي الدولي رقم ٣٩، الذي يعتبر من الأدوات المحاسبية التي تجبر المؤسسات على عملية الإفصاح السليم للمعلومات المالية والمحاسبية وتقديم التقارير والقوائم الشفافة وذات المصداقية للمتعاملين في الأسواق المالية عن الأدوات المالية، وبالتالي يساعد على التحوط من خطر الإفصاح عن المعلومات غير الصادقة وغير الشفاف (yekini, 2009: 15)

و منذ بداية ١٩٩٧ بدأ النقاش عن المحاسبة والإفصاح عن الادوات المالية وتاريخ ٢٠٠١ بدأ التنفيذ الفعلي لمعيار المحاسبة الدولية رقم ٣٩ (الادوات المالية الاعتراف والقياس) وقد اجريت عليه العديد من التعديلات لغاية الان. يضع المعيار المحاسبي الدولي التاسع والثلاثون معايير للاعتراف والقياس والإفصاح عن الموجودات المالية والمطلوبات المالية للمنشأة، بما فيها المحاسبة عن عمليات التحوط .

وهو بذلك يقوم بتطوير جوهرى للمحاسبة عن الأدوات المالية إذ انه اول معيار شامل للاعتراف بالمعلومات الخاصة بالأدوات المالية وقياسها والإفصاح عنها (المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، ٢٠٠٧).

وهو جاء مكملا لمعيار المحاسبة الدولية رقم ٣٢، كما انه يعتمد الى حد كبير على استخدام القيمة العادلة في المحاسبة عن الادوات المالية وهذا يعتبر تغيير كبير على الممارسات القائمة (المبروك، ٢٠٠٥: ٨٧).

وهذا المعيار يكمل أحكام معيار المحاسبة الدولي الثاني والثلاثون "الأدوات المالية: الإفصاح والعرض" وقد وضعت مختلف التعديلات على معايير المحاسبة الدولية المالية في نهاية هذا المعيار ،ويسري مفعول معيار المحاسبة الدولي التاسع والثلاثون على البيانات المالية للسنوات المالية في الأول من كانون الثاني /يناير ٢٠٠١ ويسمح بتطبيق المعيار بشكل أبكر فقط ابتداء من أول السنة المالية التي تنتهي بعد ١٥ اذار /مارس ١٩٩٩ وهو تاريخ إصدار هذا المعيار .

إن الهدف الرئيسي من الإفصاح المطلوب هو توفير معلومات من شأنها تحسين فهم أهمية الادوات المالية (ضمن الميزانية العمومية وخارجها) للمركز المالي للمنشأة أو أداؤها وتدفقاتها النقدية والمساعدة في تقدير مبالغ و توقيت ودرجة التأكد من التدفقات النقدية المستقبلية المرتبطة بتلك الادوات المالية (تسديت، ٢٠١٣)، فضلا عن توفير معلومات محددة عن معاملات وأرصدة أدوات مالية معينة تشجع المنشآت على توفير شرح عن مدى استخدام الادوات المالية والمخاطر المرتبطة بها والهدف منها وهذا من شأنه ان يقلل من مخاطر الائتمان ويوفر منظور إضافي ومستقل عن هذه الادوات وفي وقت معين (IFRS IN PRACTICE 2016).

اذ كانت تقوم بعض المنشآت بتوفير هذه المعلومات ضمن تعليق يرفق بالقوائم المالية بدلا من إدراجها كجزء من القوائم المالية (حبش، ١٩٩٨: ٧٦).

وتستلزم عملية تطبيق المعيار ٣٩ المتطلبات الآتية :

أ . الاعتراف بالادوات المالية : وحسب هذا المعيار يجب:

١ - الاعتراف بالموجودات والمطلوبات المالية كافة في الميزانية العمومية بما في ذلك المشتقات ، وقياسها بمقدار التكلفة التي هي القيمة العادلة للمطلوب او الاصل المالي.

٢- الاعتراف بشراء او بيع الموجودات المالية بطريقة منتظمة باستخدام اسلوب تاريخ المتاجرة او اسلوب تاريخ التسوية.

٣- الغاء الاعتراف بالموجودات المالية او بجزء منها عندما تفقد المنشأة السيطرة على الحقوق التعاقدية للموجود المالي.

ب . قياس الادوات المالية : فبموجب المعيار ٣٩ وبعد الاعتراف بالادوات المالية ومشتقاتها يجب:

١ - قياس الموجودات المالية بالقيمة العادلة عدا القروض والذمم المدينة التي لا يحتفظ بها للمتاجرة ، الاستثمارات التي تنوي المنشأة الاحتفاظ بها حتى الاستحقاق كأدوات الدين والاسهم الممتازة القابلة للاسترداد اجباريا ، الموجودات المالية التي لا يمكن قياس قيمتها العادلة بشكل موثوق به وانما يجب ان تقاس بمقدار التكلفة المطفأة وعلى ان تكون خاضعة لاختبار انخفاض القيمة.

٢ - قياس كافة المطلوبات المالية ومشتقاتها عدا المطلوبات المحتفظ بها للمتاجرة بمقدار قيمتها المطفأة.

الإفصاح عن الادوات المالية:

بموجب المعيار ٣٩ يجب الإفصاح عن (جمعة، ٢٠٠٨، عنيزة، ٢٠٠٩):

(١) السياسات المحاسبية للمنشأة: مثل تقدير القيمة العادلة للموجودات والمطلوبات المالية المرحلة بمقدار القيمة

العادلة، والمكاسب والخسائر الناتجة عن التغيرات في القيمة العادلة للموجودات المالية المتوفرة للبيع والتي تم

قياسها لاحقا للاعتراف المبدئي حتى يتم التصرف بها ، وفيما اذا كانت المشتريات والمبيعات للموجودات المالية

قد تمت المحاسبة عنها في تاريخ المتاجرة او تاريخ التسديد.

(٢) الجوانب المتعلقة بالتحوط كأهداف وسياسات ادارة التحوط ، وماهية تحوطات القيمة العادلة وتحوطات التدفق

النقدي وصافي الاستثمار في وحدة اجنبية.

(٣) الاعتراف بمكاسب او خسائر الموجودات والمطلوبات المالية ومشتقاتها مباشرة في حقوق الملكية.

(٤) الامور المتعلقة بالادوات المالية كالاقراراف مباشرة في حقوق الملكية بمكاسب وخسائر اعادة قياس الادوات

المالية المتوفرة للبيع بمقدار القيمة العادلة.

(٥) البنود المهمة للدخل والمصرف والمكاسب والخسائر الناجمة عن الموجودات والمطلوبات المالية كخسائر الغاء

الاعتراف بالادوات المالية.

(٦) اتفاقيات التوريق المالي او اعادة الشراء والضمان المتعلق بها.

(٧) اعادة تصنيف الاصل المالي

- ٨) طبيعة ومقدار الانخفاض بقيمة الاداة المالية
- ٩) القيمة المرحلة للموجودات المالية المرهونة كضمان لالتزامات معينة بالنسبة للمقترض.
- ١٠) القيمة العادلة بضمانة اضافية للموجودات المالية وغير المالية التي تم قبولها او بيعها او اعادة رهنها والقيمة العادلة للضمانات التي تم بيعها او اعادة رهنها بالنسبة للمقترض.

المبحث الثاني

قياس مدى الإفصاح في المصارف التي تستخدم المشتقات المالية ومدى تطابقها مع متطلبات معيار المحاسبة الدولي رقم ٣٩، وأهميتها من وجهة نظر مدققي الحسابات

تمهيد

يحاول البحث الحالي قياس مدى الإفصاح او مستوى الشفافية في المصارف التي تستخدم المشتقات المالية ومدى تطابقها مع متطلبات معيار المحاسبة الدولي رقم ٣٩، ولاختبار ذلك قامت الباحثة باستخدام مدخل "تحليل المحتوى" في البحث، و تضمن ذلك اتخاذ عدة اجراءات منها قياس كمية متطلبات المعيار رقم ٣٩ للإفصاح عن الادوات المالية المشتقة التي تم اظهارها فعلا في القوائم المالية للمصارف ومقارنتها بمتطلبات المعيار، ومدى ملائمتها لمستويات الإفصاح المطلوبة من قبل مدققي الحسابات .

وأجري البحث على عينة من المصارف الاهلية المسجلة في سوق العراق للأوراق المالية والبالغ عددها (٣٦) مصرف، اذ تم فحص وتحليل القوائم المالية للعينة و يلخص الجدول رقم (١) نتائج التحليل .

جدول رقم (١)

أدوات متطلبات الإفصاح عن المشتقات المالية في المعيار المحاسبي الدولي رقم ٣٩

ت	متطلبات الإفصاح للمعيار المحاسبي الدولي رقم ٣٩	اجمالي الإفصاح المتوقع من المصارف	اجمالي الإفصاح الفعلي من المصارف	نسبة الإفصاح %
	الإفصاح عن الاساليب والسياسات المهمة المطبقة عند تقدير القيم العادلة للموجودات والمطلوبات المالية المرحلة بمقدار القيمة العادلة بشكل مفصل للفئات المهمة من الموجودات المالية.	٣٦	٢٩	٨٠,٦
	الإفصاح فيما اذا كانت المكاسب او الخسائر الناتجة عن التغيرات في القيمة العادلة للموجودات المالية المعدة للبيع والتي تم قياسها بمقدار القيمة العادلة، داخلية في ارباح وخسائر الفترة او تم الاعتراف بها مباشرة ضمن حقوق الملكية حتى يتم التصرف بالأصل المالي.	٣٦	٢٨	٧٨
	الإفصاح فيما اذا كانت المشتريات والمبيعات للموجودات المالية قد تمت المحاسبة عنها في تاريخ المتاجرة او تاريخ التسديد.	٣٦	٢٧	٧٥
	الإفصاح عن اهداف وسياسات ادارة المخاطر المالية بما فيها التحوط لكل نوع رئيس من العمليات المتنبئ عنها.	٣٦	٢٩	٨٠,٦
	الإفصاح عن الادوات المالية التي تعد ادوات	٣٦	٣٠	٨٣

^١ تحليل المحتوى هو أداة بحث مستخدمة لتحديد وجود بعض الكلمات أو المفاهيم داخل النصوص أو مجموعات من النصوص. ويقوم الباحثون بتحديد وتحليل وجود ومعاني وعلاقات مثل هذه الكلمات والمفاهيم، ثم جعل الاستدلالات حول الرسائل داخل النصوص، لإجراء تحليل المحتوى على أي نص من هذا القبيل، يتم ترميز النص، أو تقسيمها، في فئات يمكن التحكم فيها على مجموعة متنوعة من المستويات - كلمة، كلمة المعنى، العبارة، الجملة، أو الموضوع - و ثم فحص باستخدام واحد من تحليل المحتوى "الأساليب الأساسية: التحليل المفاهيمي أو التحليل العلائقي. (writing @csu:writing guide).

			تحوط وقيمتها العادلة بتاريخ الميزانية.
٨٠,٦	٢٩	٣٦	الافصاح عن طبيعة المخاطر التي يتم التحوط عنها.
٨٠,٦	٢٩	٣٦	الافصاح عن المدد التي يتوقع خلالها حدوث العمليات التي تم التنبؤ بها والتي لا يتوقع حدوثها واثرها على الارباح والخسائر
٨٠,٦	٢٩	٣٦	الافصاح عن الموجودات المالية التي تم قياسها بمقدار التكلفة المطفأة وايضاح سبب عدم قياس قيمتها العادلة بشكل موضوعي .
٨٣	٣٠	٣٦	الافصاح عن البنود المهمة للمصروفات والايرادات والمكاسب والخسائر الناجمة عن الموجودات والمطلوبات المالية .
٨٠,٦	٢٩	٣٦	الافصاح - بصورة منفصلة- عن اجمالي دخل الفوائد واجمالي مصروف الفوائد على اساس تاريخي .
٧٨	٢٨	٣٦	الافصاح عن اجمالي المكاسب او الخسائر الناتجة عن الغاء الاعتراف بالموجودات المالية المعدة للبيع والمعدلة وفقا للقيمة العادلة بعد الامتلاك المبدئي وذلك بصورة منفصلة عن اجمالي المكاسب والخسائر لتعديلات القيمة العادلة للموجودات والمطلوبات المالية المعترف بها والداخلة في صافي ربح او خسارة المدة
٧٨	٢٨	٣٦	الافصاح عن دخل الفائدة الذي استحق على القروض التي انخفضت قيمتها والتي لم يتم استلامها بعد.
٧٨	٢٨	٣٦	الافصاح عن اتفاقيات التوريق المالي او اعادة الشراء والفوائد المتبقية غير الموزعة عن تلك العمليات التي تحدث في مدة تقديم التقارير المالية .
٧٨	٢٨	٣٦	الافصاح عن سبب اعادة تصنيف اصل مالي ما على انه اصل مطلوب الايلاغ عنه بمقدار التكلفة المطفأة وليس بمقدار القيمة العادلة .
٨٠,٦	٢٩	٣٦	الافصاح عن طبيعة ومبلغ اي خسارة عن انخفاض القيمة معترف بها لاصل مالي وذلك بشكل منفصل لكل فئة مهمة للموجودات المالية .
٧٥	٢٧	٣٦	يفصح المصرف عن القيمة العادلة بضمانات مالية تم قبولها والمسموح ببيعها او اعادة رهنها عند الاقراض .
٧٨	٢٨	٣٦	الافصاح عن القيمة المرحلة للموجودات المالية المرهونة كضمان لالتزامات في حالة الاقتراض.
٧٥	٢٧	٣٦	الافصاح عن القيمة العادلة بضمانات مالية تم قبولها والمسموح ببيعها او اعادة رهنها عند الاقراض .
٨٠,٦	٢٩	٣٦	يفصح المصرف عن القيمة العادلة للضمانات التي تم بيعها او اعادة رهنها عندما يكون مقرضا.
٧٨	٢٨	٣٦	الافصاح عن اية شروط او حالات مهمة ملازمة استعمالها للضمان عندما يكون مقرضا.
١٩	٧	٣٦	الافصاح عن الادوات المالية المركبة.
٢٧,٨	١٠	٣٦	الافصاح عن عمليات الاستبعاد.

لقد تم عرض المعلومات الواردة في الجدول (1) الحقل الاول (متطلبات الافصاح...) بالتطابق مع متطلبات المعيار المحاسبي الدولي رقم ٣٩، وتتضمن هذه المتطلبات :

- أ- وصف لكل نوع من أنواع التحوطات .
- ب- وصف للأدوات المالية المحددة كأدوات تحوط .
- ج- القيمة العادلة لأدوات التحوط بتاريخ البيانات المالية .
- د- طبيعة المخاطر التي تم التحوط عليها.

وصنفت المعلومات على نوعين اما معلومات كمية/رقمية او معلومات نوعية/وصفية، ويوجد الافصاح عن المعلومات الكمية في الميزانية العمومية وكشف الدخل، إذ توفر الميزانية معلومات عن طبيعة ومقدار الاستثمارات في أصول المنشأة، والتزامات المنشأة لدائنها وحق الملاك على صافي أصول المنشأة .

تسهم الميزانية في عملية التقرير المالي عن طريق توفير أساس لـ:

١. حساب معدلات العائد .
 ٢. تقييم هيكل رأس المال في المنشأة .
 ٣. تقدير درجة السيولة والمرونة المالية في المنشأة .
- ، اما الافصاح الوصفي فانه يوجد في الملاحظات وتقارير الادارة واجزاء اخرى من التقرير السنوي. ويلاحظ من الجدول السابق الآتي:

(١) ان ٢٠ فئة من اصل ٢٢ فئة عن متطلبات المعيار المحاسبي الدولي ٣٩، تم الافصاح عنها من لدن المصارف عينة البحث بشكل جيد، بينما الفئتين المتبقيتين أفصح عنهما بشكل ضعيف. في حين وفي دراسة سابقة لـ Drakopoula 2014 حول مدى توافق الافصاح عن الادوات المالية المشتقة في مجموعة من الشركات الصناعية المسجلة في سوق Dow Jones مع متطلبات الافصاح في المعيار المحاسبي SFAS161 ، توصل الى ان معظم الشركات قد فشلت في الافصاح عن المشتقات المالية وفق ما يتطلبه المعيار المذكور .

(٢) ان الأرصد المثبتة لعقود المشتقات المالية قد تم عرضها بشكل ينسجم مع معايير المحاسبة الدولية في صلب القوائم المالية، و التأكد من عدم وجود أدوات مالية مشتقة غير مسجلة في تاريخ إعداد الميزانية العمومية، (٣) إن الأدوات المالية المشتقة المسجلة في القوائم المالية قد تم تقييمها وعرضها بشكل مناسب، على الرغم من إن كثير من المصارف العربية تتبع أسلوب عرض بنود الأدوات المالية المشتقة خارج الميزانية، وهو المعمول به في أغلب الأحيان خلافاً لما نص عليه معيار المحاسبة الدولي رقم (٣٩).

(٤) ان عرض أرقام المقارنة للمدة نفسها من السنة السابقة ذو فائدة في مراقبة ما تم تحقيقه منها فعلاً بما هو مخطط، ومقارنة البيانات المالية مع المعلومات المقابلة لها في السنة السابقة (تحليل الاتجاه) وإنها جاءت متسقة مع السنين السابقة.

(٥) قياس الأدوات المالية المشتقة بالتكلفة التاريخية عند شرائها وإعادة تقييمها بالقيمة العادلة الصحيحة في تاريخ إعداد الميزانية العمومية، ويوفر ذلك لمراقب الحسابات الحصول على أدلة تدقيق مناسبة وكافية تؤكد انسجام قياس افصاحات القيمة العادلة مع إطار الإبلاغ المالي، وإذا ما تم عرضها ضمن الموجودات فهذا يدل على إن القيمة العادلة موجبة، أما إذا ما تم عرضها ضمن المطلوبات فهذا يدل على إن القيمة العادلة سالبة في تاريخ إعداد القوائم المالية.

(٦) الافصاح عن اتفاقيات البيع والشراء إذ تتبع المصارف سياسة إثبات الموجودات المباعة مع الالتزام بإعادة شرائها في تاريخ مستقبلي محدد في قائمة المركز المالي ويتم قياسها وفقاً للسياسات المحاسبية المتبعة بشأن

السندات المقتناة لأغراض المتاجرة، ويتم إظهار الالتزام اتجاه الطرف الآخر لقاء المبالغ المستلمة منه بموجب هذه الاتفاقيات في أرصدة ودائع المصارف والمؤسسات المالية.

(7) يلاحظ من الجدول السابق ان النسب المئوية المتعلقة بالافصاح عن الاعتراف بالادوات المالية كانت مرتفعة ويعني ذلك ملائمة بيانات القوائم المالية للمصارف العراقية لمتطلبات المعيار المتعلقة بالافصاح عن الاعتراف بالادوات المالية في القوائم المالية ، و يمثل اعتراف المصرف بالموجودات والمطلوبات المالية في الميزانية العمومية معلومة محاسبية ذات اهمية لمدقق الحسابات لاعتماده بضرورة اعتراف المصرف بهذا ضمانا للحق القانوني الذي له او عليه .

(8) اما فيما يتعلق بقياس الادوات المالية فكانت النسب مرتفعة ايضا مما يعني ملائمة بيانات القوائم المالية للمصارف العراقية لمتطلبات المعيار فيما يتعلق بالافصاح عن قياس الادوات المالية، وهذا الافصاح ذو اهمية لمراقب الحسابات ،اذ ان ذلك يعني ان اثر استخدام القيمة العادلة وقياس الموجودات والمطلوبات المالية بموجبها يعكس مركزا ماليا اكثر دقة ومنفعة لمستخدمي القوائم المالية . وفي دراسة لـ Bean & Irvine (2015) حول مدى فائدة الافصاح عن المشتقات المالية في القوائم المالية لمستخدمي القوائم المالية بخاصة لحملة الاسهم توصلنا الى وقد أظهرت ان هناك فائدة جوهرية لهذا الافصاح ،الا انها -الفائدة- محدودة بفشل الافصاح في عكس استخدام الشركات الفعلي للمشتقات في المدة ، وعدم قدرة مستخدمي التقارير المالية على فهم بعض العناصر خارج الميزانية.

(9) و الافصاح عن القيمة العادلة للأدوات المالية كان بنسب جيدة ويمثل ذلك نقطة ايجابية من وجهة نظر مراقب الحسابات لاعتماده بضرورة اتباع المصرف احدى السياسات والثبات في اتباعها ، كما ان ذلك يؤكد لمراقب الحسابات خلو القوائم المالية من أي اخطاء جوهرية بغض النظر عن سياسات المصرف .

(10) وفيما يتعلق بمحاسبة التحوط والافصاح عنها فكانت بنسب مرتفعة مما يؤيد ذلك ملائمة بيانات القوائم المالية للمصارف العراقية لمتطلبات المعيار فيما يتعلق بتوفر الافصاح عن محاسبة التحوط ، ويولي مراقب الحسابات هذا العنصر أهمية كبيرة وذلك لكثرة ما تتعرض له المصارف من مخاطر التعامل بهذه الادوات.

ومن تحليل النتائج السابقة يمكننا قبول فرضية البحث القائلة: "إن الافصاح عن الأدوات المالية المشتقة وفق المعيار المحاسبي الدولي رقم 39 يوفر مستوى كاف من الإفصاح عنها في القوائم المالية، يُمكنُ مراقب الحسابات من إعطاء رأي فني محايد عن إعداد البيانات المالية وتقييمها، ويرفع من درجة الثقة في تقريره".

المبحث الثالث

الاستنتاجات والتوصيات

الاستنتاجات:-

- (١) إن المؤسسات المالية والمصرفية اتجهت بالتعامل بالأدوات المالية وتضمينها بالكشوفات المالية، لذا أصبح من واجب مراقب الحسابات كيفية التعامل بهذه الأدوات وإبداء رأيه الفني المحايد بخصوصها، وذلك لأهميتها وتأثيرها في البيانات المالية سواءً المركز المالي أم نتيجة النشاط، لاسيما بعد أن بدأ العمل بالتداول الإلكتروني الذي يسمح بتحقيق الاتصال مع أسواق المال العربية والأجنبية.
- (٢) مسؤولية مراقب الحسابات هي إبداء رأي فني محايد عن البيانات المالية إستناداً إلى عملية التدقيق، لذا اتجه المعيار المحاسبي الدولي (٣٩ IASC) إلى التعامل والاعتراف بالأدوات المالية المشتقة كأصول أو التزامات أو حقوق ملكية ضمن بنود الميزانية العمومية، وعدم عدّها بنوداً خارج الميزانية العمومية.
- (٣) حدد المعيار الدولي رقم ٣٩ أن القيمة العادلة هي أنسب الوسائل لقياس الأدوات المالية، وتُعد أسعار السوق المعلنة أنسب وسيلة لتقييم القيمة العادلة إذا كان السوق نشطاً، وعندما لا يتم تداول الأدوات المالية في أسواق مالية منظمة فمن الممكن القياس بناءً على أدوات مالية مشابهة.
- (٤) هناك علاقة وطيدة بين الإفصاح والشفافية لعرض الأدوات المالية في القوائم المالية والتحكم المؤسسي، ويُعد عنصر الشفافية من العناصر الأساسية للتحكم المؤسسي، كما إن الإفصاح الملائم يُعزز التحكم المؤسسي ويشد من قدرة المشرفين في تحقيق رقابة فعالة للمؤسسات المالية والمصرفية.
- (٥) أثبتت الدلائل إن المصارف العراقية التي شهدت تقاريرها المالية تطبيقاً للنماذج الجديدة من معايير المحاسبة الدولية بخاصة المعيار الدولي رقم (٣٩) أظهرت تحسناً في القياس والإفصاح للأدوات المالية وبأنواعها كافة، وهذا الإفصاح مفيد لمراقب الحسابات في عمله.

التوصيات:-

١. في ضوء الاستنتاجات التي تم عرضها سابقاً، فإن الباحثه تقترح التوصيات الآتية:-
 ١. ضرورة تعديل التشريعات و النصوص القانونية ووضع التشريعات المنظمة لتداول الأدوات المالية المشتقة في سوق العراق للأوراق المالية وتعزيز قدرته الأساسية ورفع كفاءته عن طريق تطوير وتأهيل ملاك الوظيفي، تحديث أنظمة المعلومات، تسهيل إجراءات العمل، ووضع خطة شاملة لتوسيع قنوات التوزيع عن طريق تنظيم أسواق متخصصة للتعامل فيها والانفتاح على الأسواق العربية والعالمية، والتي من شأنها أن تسبب في نقل الثقافة المحاسبية والاستثمارية لاسيما بعد ثورة الاتصالات العالمية والتجارة عبر الانترنت.
 ٢. تشجيع إنشاء شركات للاستثمارات المالية وذلك فيما يتعلق بالاستثمار في الأدوات المالية المشتقة وصياغة سياسة محددة تسمح بتداول المشتقات المالية ووضع الضوابط الرقابية الملازمة لعملها، و إيجاد آلية معينة لتبادل الخبرات والآليات والسياسات المتبعة في مثل هذا الموضوع.
 ٣. على المؤسسات المالية والمصرفية التي تستهدف تكوين هيكل التمويل الأمثل، تحقيق التوازن بين عاملي المخاطرة والعائد، باستعمال أساليب التمويل الحديثة مع الإفصاح عنها من أجل توفير معلومات مالية عادلة وصادقة لمستخدميها ومن ثم تحقيق التوازن ما بين منافع تلك الأساليب ومسؤولية الإفصاح عنها.

٤. من أجل الوصول إلى التخطيط العلمي السليم ينبغي الاهتمام بتطبيق معايير المحاسبة ومعايير التدقيق الدولية بجانب التشريعات والقوانين المختلفة التي تكفل حماية حقوق أصحاب المصالح في المؤسسات المالية،
٥. في سبيل الحصول على تقارير مالية تتصف بالموضوعية وذات معنى وفائدة لمستعملها فلا بد إن تتضمن هذه التقارير معلومات كافية عن الأدوات المالية بصورة عامة والأدوات المالية المشتقة بصورة خاصة مع إيضاح للأغراض التي تم تنفيذ المعاملات من أجلها، وبيان درجة مخاطرها وكيفية الرقابة عليها.
٦. ضرورة أخذ خطوات فعالة من شأنها الارتقاء بواقع الصناعة المصرفية العراقية إلى مصافي المصارف الدولية والتحول بالمصارف العراقية من مصارف محلية إلى مصارف دولية تواكب التطور العلمي والتكنولوجي في العالم، واتخاذ خطوات فعالة من الجهات الحكومية والمهنية لتطوير كوادره الوظيفية على أساليب العمل الحديثة بما ينسجم مع عمل المعايير المحاسبية الدولية.
٧. ضرورة توفير ملاك فني مؤهل تتوفر لديه خبرة مناسبة لإدارة أسواق الأدوات المالية المشتقة بما فيهم المكلفون بالرقابة وموظفو المحاسبة والعمليات المسئولون عن تسجيل وتسوية المعاملات، وتوفير أنظمة الكترونية ووسائل ربط وقاعات مجهزة بالأدوات والوسائل التقنية الحديثة.

المصادر

المصادر العربية

أولاً: الكتب

١. جمعة، محمد وحيدات، "معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية. الجوانب النظرية والعملية"، دار وائل، عمان ، الاردن، ٢٠٠٨.
 ٢. حبش، محمد محمود. "الاسواق المالية العالمية وأدواتها المشتقة"، بنك الاردن المحدود، ١٩٩٨.
 ٣. الزرري، عبد نافع عبد الله ، فرح، غازي توفيق. "الاسواق المالية"، دار وائل للنشر ، الطبعة الأولى، ٢٠٠١.
 ٤. زكريا، احمد. "مبادئ الاستثمار"، دار المناهج، الطبعة الاولى، ١٩٩٩.
 ٥. المبروك، محمد . "المحاسبة الدولية وانعكاساتها على الدول العربية"، القاهرة - ايتراك للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥.
 ٦. مطر، محمد. "ادارة الاستثمار"، الاطار النظري والتطبيقات العملية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، ١٩٩٩.
 ٧. نصر، عبد الوهاب ، كامل ، احمد محمد. "المحاسبة عن الادوات والمشتقات المالية وعمليات الشركات متعددة الجنسية وفقا لمعايير المحاسبة الدولية"، الدار الجامعية، الاسكندرية، ٢٠٠٥.
 ٨. هندي، منير إبراهيم. "أساسيات الاستثمار في الاوراق المالية"، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٩٩.
- ثانياً: نشرات وندوات ومؤتمرات
١. تسعديت ،بوسبعين ، ٢٠١٣، "المشتقات المالية كأداة للتحوط من المخاطر المتعلقة بالمعلومة المحاسبية والمالية ، ورقة مداخلة مقدمة الى الملتقى الدولي الأول بجامعة العقيد أكلي محند أولحاج ، تحت عنوان: إدارة المخاطر المالية وأثرها على اقتصاديات العالم، جامعة البويرة.
 ٢. المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، ٢٠٠٧، "معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية"، منشورات المجمع العربي للمحاسبين القانونيين .
 ٣. معهد الدراسات المصرفية ٢٠١٠، "نشرة توعوية"، العدد الثاني يناير، الكويت.

ثالثاً:رسائل وأطاريح

1. عنيزة، حسين ، ٢٠٠٧ ، " القياس والإفصاح عن الأدوات المالية المشتقة في القوائم المالية- دراسة نظرية في مصرف بغداد"، أطروحة دكتوراه ، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة الكوفة.

المصادر الانجليزية:-

First : Books

1. Chance, Don M;" An Introduction to Derivatives", 4th ed; Philadelphia, The Dryden Press,2003.

Second: Periodics

1. Bean, and Irvine, "Derivatives disclosure in corporate annual reports: bank analysts' perceptions of usefulness",journal: Accounting and business research,2015. pages:602-619,publish1ed online: 20/aug./2015.
2. Drakopoula,Veliota,"Accounting for derivative instruments and hedging activities", Embry-Riddle Aeronautical University,2014. drakopov@erau.edu.
3. IFRS IN PRACTICE 2016-IFRS FINANCIAL INSTRUMENTS.

Third: Thesis

1. Yekini, Sina Liafisu, " FINANCIAL INSTRUMENTS DISCLOSURE: THE ROLE OF ACCOUNTING STANDARDS", Thesis Submitted for the degree of Doctor of Philosophy at the University of Leicester by School of Management University of Leicester ,December, 2009. writing @csu:writing guide

Fourth: Web sites

1. writing @csu:writing guide.